

## قانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠٠٦

بررط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية

للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى تنصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ١٨٢٢٠٠ جنيه (فقط وقده مليون وثمانمائة واثنان وعشرون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ٩٤١٠٠ جنيه (فقط وقده تسعمائة وواحد وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه .

- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٨٤١٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ٩٤١٠٠ جنيه (فقط وقده تسعمائة وواحد وأربعون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ٨٨١٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانمائة وواحد وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٨١٠٠ جنيه .

## (المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بـ ٨٨١٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة وواحد وثمانون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة.

## (المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها.

## (المادة السابعة)

لتلزم المؤسسة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

## (المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

## (المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٦ وبضم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٥ يونيو سنة ٢٠٠٦ م).

حسني مبارك

١٢٣

## **مِنْ أَزْنَةِ الْمُؤْسَسَةِ الْعَلَاجِيَّةِ لِمَفَاضَةِ الْقَلْبِ**